

شركة الإثمار القابضة ش.م.ب. ("الشركة") دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة

يسر مجلس إدارة شركة الإثمار القابضة ش.م.ب. دعوة مساهمي الشركة ("المساهمين") لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية (ويشار إليه فيما بعد بـ "الاجتماع") الذي تقرر عقده يوم الإثنين ٣٠ مارس ٢٠٢٠م، بدءاً من الساعة ١٠:٣٠ ظهراً، في فندق رامي جراند، ضاحية السيف، بمملكة البحرين، وذلك لمناقشة البنود المبينة في جدول الأعمال أدناه. وفي حالة عدم اكتمال النصاب للاجتماع، فسوف يعقد الاجتماع الثاني يوم الأربعاء ٨ أبريل ٢٠٢٠م، في نفس المكان والتوقيت. وفي حالة عدم اكتمال النصاب في الاجتماع الثاني، فسوف يعقد الاجتماع يوم الخميس ١٦ أبريل ٢٠٢٠م، في نفس المكان والتوقيت بغض النظر عن عدد المساهمين الحاضرون.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

- ١) استلام محضر اجتماع الجمعية العامة العادية السابق المنعقد بتاريخ ٢٩ أغسطس ٢٠١٩م والتصديق عليه.
- ٢) مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م والتصديق عليه.
- ٣) استلام تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م.
- ٤) استلام تقرير مدققي الحسابات حول البيانات المالية الموحدة للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م.
- ٥) مناقشة البيانات المالية الموحدة للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م والتصديق عليها.
- ٦) المصادقة والترخيص، حسبما يكون منطبقاً، على العمليات التي جرت خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م، مع أي أطراف ذات علاقة أو مع المساهمين الرئيسيين كما هو مبين في إيضاح رقم ٣٨ من البيانات المالية تماشياً مع المادة ١٨٩ من قانون الشركات التجارية رقم ٢١ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته ("قانون الشركات التجارية").
- ٧) مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن حوكمة الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م والتزام الشركة بمتطلبات مصرف البحرين المركزي وقانون الشركات التجارية والمصادقة عليه.
- ٨) إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤوليات الناتجة عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م.
- ٩) الاطلاع على المزايا والمكافآت الإجمالية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية للفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م والمصادقة عليها.
- ١٠) الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن تعيين المدقق الخارجي للسنة المالية ٢٠٢٠م، بعد أخذ موافقة مصرف البحرين المركزي، وتخويل مجلس الإدارة بتحديد اتعابهم.
- ١١) ما يستجد من أعمال طبقاً للمادة ٢٠٧ من قانون الشركات التجارية.

الملاحظات

- ١) لكل مساهم - أياً كان عدد أسهمه - حق حضور الاجتماع، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد أسهمه، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك.
- ٢) يجوز للمساهم أن يوكل غيره من المساهمين أو من غيرهم في الحضور نيابة عنه، على أن يكون الوكيل من غير رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى. ويمثل ناقصي الأهلية وفائديها في الحضور النائبون عنهم قانونياً (المادة ٢٠٣ من قانون الشركات التجارية).
- ٣) يرجى من المساهمين الكرام الذين يعتمرون تعيين وكيل لتمثيلهم في الاجتماع تقديم بطاقة الاعتماد/الإنبابة للشركة أو لمسجلي الأسهم السادة "شركة البحرين للمقاصة ش.م.ب. (مقفلة)"، وعنوانها: الطابق الرابع، مرفأ البحرين المالي، مملكة البحرين، وذلك قبل موعد الاجتماع بأربع وعشرون ساعة على الأقل. وكما يمكن الحصول على نماذج التوكيلات الخاصة بحضور الاجتماع من مكاتب شركة البحرين للمقاصة.
- ٤) يمكن الحصول على نسخ من تقرير مجلس الإدارة والبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م، والنشرة التوضيحية على الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني لبورصة البحرين وموقع بورصة الكويت وموقع سوق دبي المالي ومن المقر الرئيسي للشركة، برج السيف، ضاحية السيف، المنامة، مملكة البحرين أو من مكاتب مسجل الأسهم.

عمرو محمد الفيصل

رئيس مجلس الإدارة

